رابط المادة على منصة باحث

صحيح البخاري

الدرس)9(من شرح كتاب الحج من صحيح البخاري

خالد المصلح

كيف بدء الرمل نعم باب باب كيف بدء الرمل؟ ثم ساق باسناده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قدم قدم رسول الله صلى الله عليه سلم واصحابه فقال المشركون انه يقدم عليكم انه يقدم عليكم وقد وهنهم حمى يثرب - 00:00:00

فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يرموا الاشواط الثلاثة وان يمشوا ما بين الركنين ولم يمنعه ان يأمرهم ان يرموا كلها الا الابقاء عليهم. باب استلام الحجر الاسود حين يقدم مكة اول ما يطوف ويرمل ثلاثا. ثم ساقه - 00:00:25

عن سالم عن ابيه رضي الله عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين يقدم مكة اذا استلم الركن الاسود اول ما يخب ثلاثة اطواف من السبع باب الرمل في الحج والعمرة ثم ساق باسناده عن ابن عمر رضي الله عنهما قال - 00:00:45

سعى النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة اشواط ومشى اربعة في الحج والعمرة. تابعه الليث قال حدثني قال حدثني كثير ابن فرقد عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم. ثم ساق باسناده عن زيد ابن - 00:01:05

اتلم عن ابيه ان عمر رضي الله ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال للركن اما والله اني لاعلم انك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استلمك ما استلمتك فاستلمه ثم قال فما لنا والرمل؟ انما كنا - 00:01:25

رأينا انما كنا رأينا به رأينا به المشركين وقد اهلكهم الله. ثم قال شيء صنعه النبي صلى الله وعليه وسلم فلا نحب ان نتركه ثم ساق باسناده عن ابن عمر رضي الله عنهما قال ما تركت استلام هذين الركنين في شدة ولا رخاء منذ رأيت النبي صلى الله - 00:01:45

عليه وسلم يستلمهما فقلت لنافع اكان ابن عمر يمشي بين الركنين؟ قال انما كان يمشي ليكون ايسر لاستلامه باب استلام الركن بالمحجن ثم ساق باسناده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال طاف النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع - 00:02:09

على بعير يستلم الركن بمحجن تابعه الدروردي عن ابن اخي عن ابن اخي الزهري عن عمه باب من لم يستلم الى الركنين اليمانيين وقال محمد بن بكر قال اخبر وقال عن ثم نقل باسناده عن سالم - 00:02:29

باب من لم يستلم الا الركنين اليمانيين. وقال محمد بن بكر قال اخبرنا ابن جرير قال اخبرني عمر وابن قال اخبرني عمرو بن عمرو بن دينار عن ابي الشعثي انه قال ومن يتق - 00:02:48

انه قال ومن يتقي شيئا من البيت وكان معه معاوية يستلم الاركان فقال له ابن عباس رضي الله عنهما انه ولا يستلم هذان الركنان. فقال ليس شيء من البيت مهجورا. وكان ابن الزبير يستلمهن كلهن. ثم ساق - 00:03:05

اسناده عن سالم بن عبدالله عن النبي رضي الله عنه قال لم ارى النبي صلى الله عليه وسلم يستلم من البيت الا الركنين اليماني باب تقبيل الحجر ثم ساق باسناده عن زيد ابن اسلم عن ابيه قال رأيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه - 00:03:25

بل الحجر وقال لولا اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلك ما قبلتك. ثم ساق باسناده عن الزبير عن الزبير بن عربي قال سال رجل قال سأل رجل ابن ابن عمر رضي الله عنهما عن استلام الحجر فقال - 00:03:45

رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلمه ويقبله. قال قلت ارأيت ان زحمت؟ ارأيت ان غلبت؟ قال هل ارأيت باليمن؟ رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلمه ويقبله. باب من باب من اشار الى الركن - 00:04:05

اذا اتى عليه ثم ساق باسناده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال طاف النبي صلى الله عليه وسلم بالبيت على كلما اتى على الركن اشار اليه باب التكبير عند الركن ثم ساق باسناده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال - 00:04:25

النبي صلى الله عليه وسلم بالبيت على بعير كلما اتى الركن اشار اليه بشيء كان كلما اتى الركن اليه بشيء كان عنده وكبر. تابعه ابراهيم

ابن طهمان عن خالد الحذاء. باب من طاف بالبيت اذا قدم - 00:04:45
مكة قبل ان يرجع الى بيته ثم صلى ركعتين ثم خرج ثم خرج الى الصفا ثم ساق باسناده عن محمد ابن عبد قال ذكرت لعروة قال اخبرتني عائشة رضي الله عنها ان اول شيء بدأ به حين قدم النبي صلى الله عليه وسلم - 00:05:05
انه توضأ ثم طاف ثم لم تكن عمرة ثم حج ابو بكر وعمر رضي الله وعمر رضي الله عنهما مثله. ثم مع ابي الزبير رضي الله عنه فاول شيء بدأ به الطواف ثم رأيت المهاجرين والانصار يفعلونه وقد اخبرهم - 00:05:25
امي انها اهلت هي واختها والزبير وفلان وفلان بعمرة. فلما مسحوا الركن حلوا. ثم ساق عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا طاف في الحج او العمرة او اذا طاف - 00:05:45
في الحج او العمرة اول ما يقدم سعى ثلاثة ثلاثة اطواف ومشى اربعة ثم سجد سجدتين ثم يطوف بين الصفا والمروة ثم ساق باسناده عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا طاف بالبيت الطواف الاول - 00:06:05
ليخب ثلاثة اطواف ويمشي اربعة. وانه كان يسعى بطن المسيل اذا طاف بين بين الصفا والمروة باب طواف النساء مع الرجال هذه الابواب كلها مما يتصل باحكام الطواف وسننه وسيواصل المؤلف رحمه الله ذكرى احكام الطواف بتراجمه وما يسوقه - 00:06:25
فيه من آآ اثار. اول ذلك ما ذكره رحمه الله من بدأ الرمل والرمل هو اسراع المشي مع مقاربة الخطى وهو سنة بالاتفاق لا خلاف بين العلماء انه سنة في حق الرجال - 00:06:48
بالاتفاق الرمل في الاشواط الثلاثة الاول كلها على الراجح من قوله العلماء هو سنة من حيث الاصل وهو وهو سنة في الثلاثة الاشواط الاول جميعها اصله ما ذكره المؤلف رحمه الله في حديث عبد الله بن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قدم واصحابه - 00:07:12
فقال المشركون ان النبي صلى الله عليه وسلم قدم واصحابه فقال المشركون انه يقدم عليكم وقد وهنهم حمى يثرب يعني حمى المدينة. فمرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يرموا الاشواط الثلاثة. وهذا في السنة - 00:07:40
السابعة من الهجرة في اول عمرة اعتمرها في الاسلام صلوات الله وسلامه عليه بعد هجرته اه وهي عمرة القضية قال وان يمشوا ما بين الركنين عن ابقاء عليهم قال ولم ولم يمنعه ان ان يأمرهم ان يرموا الاشواط كلها الا الابقاء عليهم - 00:07:56
ثم ذكر مشروعية هذا من سنن الطواف الرمل وهو محل اتفاق من سنن الطواف لاستلام الحجر الاسود فقال باب استلام الحجر الاسود حين يقدم مكة اول ما يطوف ويرمل ثلاثا. هذا بيان سنية البداءة بالحجر الاسود - 00:08:21
بالطوف وسيأتي له ذكر وهو محل اتفاق لا خلاف بين العلماء في ان الطواف يشرع ابتداؤه من الحجر الاسود فان بدأ من غيره للعلماء في ذلك قولان مذهب الشافعية والحنابلة انه لا يصح طوافه - 00:08:42
وذهب المالكية والحنفية الى انه يصح الطواف لان البداءة اما سنة او واجب يجبر بدم عند المالكية وهو سنة عند عند الحنابلة يعني عفوا عند الحنفية هذا ما يتعلق وجوب البداءة من الحجر الاسود - 00:09:05
هل هذا يعارض ما تقدم قبل قليل ذكرت انه بالاتفاق المشروع ان يبدأ طوافه من اين من الحشرة لما نقول بالاتفاق اه يشرع اي انه يطلب اما على وجه الوجوب او على وجه الاستحباب. لكنهم اختلفوا في حكم البداءة من الحجر الاسود. الشافعية والحنابلة على ان ذلك واجب - 00:09:34
المالكية والحنفية على ان ذلك اه اما مستحب او واجب يجبر بدم ولكن والصواب ما ذهب اليه الشافعية والحنابلة من انه لا يصح الطواف الا بالبداءة بالحجر الاسود آآ باب الرمل في الحج والعمرة بيان ان الرمل - 00:09:58
في كل طواف نسك من من الحج من العمرة في طواف العمرة ومن الحج في طواف القدوم هذان الطوافان هما اللذان يشرع فيهما الرمل ما عدا ذلك من الاطوفة في الحج والعمرة طواف الحج وهو طواف الافاضة وطواف الوداع فانه لا يشرع الرمل - 00:10:22
لانه انما فعله صلى الله عليه وعلى اله وسلم عند مقدمه البيت. وكان اصحابه اما متمتع واما مفرد واما قارن وكلهم رملوا معه صلى الله عليه وسلم فالمفرد والقارن طافوا طواف القدوم - 00:10:50

والمتمتع طاف طاف طواف الحج اه الباب الذي هذا ما ما يتصل بالحديث الاول الحديث الثاني حديث عمر رضي الله تعالى عنه قال للركن اما والله اني اعلم انك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا اني رأيت رسول الله اه استلمك كما استلمتك. والاستلام هنا يصدق على التقبيل على الصور التي تقدم ذكرها - 00:11:12

تأتي اشارة اليه في كلام المؤلف رحمه الله فاستلمه ثم قال فمال نوى للرمل بيان ان عمر رضي الله تعالى عنه هم بترك الرمل بناء على انه شرع لاغاظة المشركين. حيث قال انما كنا رأينا به المشركين اي - 00:11:36

اظهرنا خلاف ما كانت عليه حال بعضنا من ضعف هذا معنى المراءات اظهار خلاف ما كان عليه الحال من بعض الصحابة الذين وهنتهم حمى يثرب فكان لاغاظتهم قال وقد اهلكهم الله يعني فزال السبب. لكن رجع رضي الله تعالى عنه الى - 00:11:53

لجوء الى الى الرمل بقوله ثم قال شيء صنعه النبي فلا نحب ان نتركه هذا بيان ان السنن لا تقابل بالقياسات ولا بالاجتهادات العقلية ثم يقال انه ثبت عنه صلى الله عليه وسلم الرمل في طواف - 00:12:16

القدوم في حجة الوداع فدل ذلك على بقاء السنة وهذا ما اشار آآ اليه المؤلف رحمه الله في بما ساقه في قول عمر شيء صنعه النبي يعني في ذلك كالوقت وبعد ذلك الوقت - 00:12:36

آآ وفي وساق حديث ابن عمر في استحباب استلام الركن في كل الاحوال وهذا اجتهاد منه رضي الله تعالى عنه في الاستيلاء في في بسنة النبي صلى الله عليه وسلم. باب استلام الركن بالمحجن. والمحجن هو عصا طويلة معقوفة الرأس - 00:12:53

هذا هو المحزن وهو احد الصور التي يستلم بها الحجر. فالاستلام للحجر التقبيل سيأتي ذكره المسح باليد والتقبيل وهذا اعلى المنازل الاستلام بشيء في يده وتقبيل ذلك الشيء وهو ما نقله ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله طاف النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع على - 00:13:14

يستلم الركن بمحجام لكن لم يذكر في هذا اه هذه الرواية انه كان يقبل المحجن وجاء ذلك في رواية ابي الطفيل في صحيح الامام مسلم آآ باب من لم يستلم الا الركنين اليمنيين - 00:13:40

اي من رأى قصر الاستلام على الركنين اليمانيين الاستلام بالتقبيل والمسح بالتقبيل الحجر الاسود وبالمسح باليد على للركن اليماني وساق في ذلك اجتهاد معاوية وابن واجتهاد ابن الزبير فمعاوية رضي الله تعالى عنه اجتهد فكان - 00:13:58

يستلم جميع ارجاء البيت ويقول ليس شيء من البيت مهجور ليس شيء من البيت مهجورا اي متروكا وكان ابن عباس وكان ابن الزبير يستلمهن كلهن اي جميع الاركان لما اعاد البناء على قواعد على قواعد ابراهيم ويمكن ان - 00:14:22

قال انه نقل عنه نقل عنه آآ على وجه العموم سواء كان قبل اعادة بناءه او بعد ذلك قد رد على معاوية بن عباس رضي الله تعالى عنه بان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يستلم الا هذين الركنين فرجع معاوية رضي الله تعالى عنه الى ما اخبره به - 00:14:40

ابن عباس واستلام بقية الاركان ليس سنة في قول جماهير العلماء اما الجواز فان من العلماء من يرى ان ذلك لا بأس به ومنهم الامام الشافعي رحمه الله يرى انه لا بأس باستلام كل ارجاء البيت - 00:15:04

لكن السنة هي في الركنين اليمانيين باب تقبيل الحجر بيان الصورة من صور استلام الحجر وهو تقبيله بما نقل عن عمر رضي الله تعالى عنه وفيما نقله عن عبد الله ابن عمر رضي الله تعالى عنه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يستلمه ويقبله هذا دليل اعلى الصور - 00:15:26

في استلام الحجر يستلمه بيده ويقبله وتقدم ذكر المراتب اجمالا وهذه ادلتها واما قول الرجل ارأيت ان زحمت اخبرني ان زحمت ماذا اصنع؟ ارأيت بمعنى اخبرني ارأيت ان غلبت؟ قال اجعل ارأيت باليمن يعني دعك من هذه الايرادات - 00:15:51

باب من اشار الى الركن اذا اتى عليه وهذا هذه الصورة الرابعة من سور استلام الحجر وهو الاشارة اليه عند العجز عن المراتب السابقة قد دل عليه حديث ابن عباس طاف النبي صلى الله عليه وسلم بالبيت على بعير كلما اتى على الركن اشار اليه - 00:16:15

ومن السنن المتعلقة بالطواف التكبير. دل عليه حديث ابن عباس عند عند استلام الحجر الاسود دل دل على حديث ابن عباس طاف النبي بالبيت على بعيره كلما اتى الركن اشار اليه بشيء كان عنده وكبر وهذا محل اتفاق لا خلاف بين - 00:16:36

ما فيه لا خلاف بين العلماء فيه فيما يتعلق بمشروعية التكبير وقال بعض اهل العلم انه لا يشير اليه اذا لم يتمكن من المراتب الثلاثة السابقة فانه لا يشير اليه. وحملوا الاشارة هنا على انه اشار اليه - 00:16:54

بيده بالمحزن الذي فيه يده وقبل تلك وقبل ذلك المحجل وليس انه اشار اليه كما يصنع الناس اليوم بالاشارة اه الى جهة الحجر والذي عليه الجمهور انه تشرع الاشارة باليد ولو لم يمس الحجر بشيء - 00:17:10

وهذا اقرب الى الصواب فيما يظهر الاطلاق في حديث آآ عبد الله بن عباس طاف النبي بالبيت على بعير كلما اتى الركن اشار اليه بشيء كان عنده وكبر فتكون الاحوال - 00:17:35

فيما يتعلق باستلام الحجر كم تمحاد اربعة احوال او اربعة مراتب تكون المراتب اربعة تكون المراتب اربعة ومراتب. المرتبة الاولى الاستلام مع الاستلام باليد مع التقبيل الثاني التقبيل الثالث الاستلام بشيء في يده - 00:17:52

الرابع اشارة الاستلام مع التقبيل وفي المنزلة نفسها التقبيل. الثاني الاستلام باليد وتقبيلها. الثالث استلام بشيء في اليد وتقبيله. الرابع الاشارة واظاف وجاء جاءت البسملة مع التكبير عن ابن عمر رظي الله تعالى عنه وليست ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم. باب من طاف بالبيت اذا قدم - 00:18:13

قبل ان يرجع الى بيته ثم صلى ركعتين ثم خرج الى الصفا هذا اشارة من المؤلف رحمه الله الى ان المشروع لمن جاء البيت بحج او عمرة الا يبدأ بشيء قبل الطواف بالبيت - 00:18:43

الا يبدأ بشيء قبل الطواف بالبيت. وهذا لا خلاف فيه بين العلماء فالاتفاق منعقد بين اهل العلم على ان ان المشروع لمن جاء الى مكة بحج او عمرة ان يبتدأ بالطواف. لما في الصحيحين من ان النبي صلى الله عليه وسلم اول شيء بدأ به - 00:18:57

حين قدم مكة انه توضأ ثم طاف بالبيت وهذا الطواف اما ان يكون طواف قدوم وهذا بالنسبة لمن القارن المفرد او طواف عمرة وهذا بالنسبة للمتمتع ساق فيه الحديث حديث ابن حديث عائشة الذي ذكرناها قبل قليل - 00:19:23

آآ وحديث ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا طاف في الحج والعمرة اول ما يقدم سعى ثلاثة اطواف ومشى اربعة اربعة سعى الشاهد فيه قوله الشاهد فيه قول اول ما يقدم. يعني اول ما - 00:19:47

يأتي البيت ان نبيك وحديث ابن عمران النبي كان اذا طاف بالبيت الطواف الاول يخب ثلاثا ويمشي اربعا ثم يسعى اي انه يسن ان يأتي بالسعي مباشرة بعد الطواف. فالموالاة بين السعي والطواف سنة لهذه الاحاديث - 00:20:07

وهذا محل اتفاق بين اهل العلم ان الموالاة بين السعي والطواف سنة بعد ذلك ذكر جملة من الاحكام المتعلقة بالطواف مفرقة ابتدأها ببيان طواف النساء مع الرجال نعم باب طواف النساء مع الرجال. ثم ساق باسناده عن ابن جريج قال اخبرنا عطاء اذ منع ابن هشام النساء - 00:20:28

واف اذ منع عبد هشام النساء الطواف مع الرجال قال كيف تمنعهن وقد طاف نساء النبي صلى الله عليه وسلم مع الرجال قلت ابعد الحجاب او قبل؟ قال اي لعمري لقد ادركته بعد الحجاب. قلت كيف قلت كيف يخالطنا الرجال؟ قال لم - 00:20:54

كن يخالطن كانت عائشة رضي الله عنها تطوف حجرة من الرجال لا تخالطهم. فقالت امرأة انطلقي نستلم يا اما المؤمنين؟ قالت عنك وابت فكن يخرج فكن يخرجن متنكرات بالليل فيطفن مع الرجال ولكنهن - 00:21:16

اذا دخلنا البيت قمنا حتى يدخلن واخرج الرجال وكنت اتي عائشة انا وانا وعبيد بن عمرو هي مجاورة في جوف في جوف ثبير قلت وما حجابها؟ قال هي في قبة تركية لها غشاء وما بيننا وبينها - 00:21:36

غير ذلك ورأيت عليها درعا موردا. ثم ساق باسناده عن ام سلمة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قال شكوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اشتكي فقال طوفي من وراء الناس وانت راكبة. فطفت ورسول الله - 00:21:56

صلى الله عليه وسلم حينئذ يصلي الصبح الى جنب البيت وهو يقرأ والطور وكتاب مسطور. باب الكلام في الطواف ثم قال باب الكلام باب الكلام في الطواف. قال حدثنا ابراهيم بن موسى قال حدثنا هشام ان ابن جريج - 00:22:16

اخبرهم قال اخبرني سليمان الاحول ان طاووسا اخبره عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم مر وهو يطوف

بالكعبة بانسان ربط يده الى انسان ربط يده الى انسان بسير او بخيط او بشيء غير ذلك فقطعه - 00:22:36
النبي صلى الله عليه وسلم بيده ثم قال خذ بيده. باب باب اذا رأى سيرا او شيئا يكرهه في الطواف قطعه ثم ساق باسناده عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يطوف بالكعبة بزمام او غيره فقطعه - 00:22:56
باب لا يطوف بالبيت عريان ولا يحج مشرئك. ثم ساق باسناده ان ابا هريرة اخبر ان ابا ثم ساق باسناده عن حميد بن عبدالرحمن ان ابا هريرة اخبره ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه بعثه في الحجة التي التي - 00:23:17
عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل حجة الوداع يوم النحر في رهط في رهط يؤذن في الناس الا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان. باب اذا وقف في الطواف وقال عطاء - 00:23:37
في من يطوف وقال عطاء في من يطوف فتقام الصلاة او يدفع عن مكانه اذا سلم؟ يرجع الى احيث قد يرجع الى حيث قطع عليه ويذكر ويذكر نحوه عن ابن عمر وعبدالرحمن ابن ابي بكر رضي الله عنه - 00:23:53
النوم باب صلى النبي صلى الله عليه وسلم لسبوعه ركعتين. وقال نافع كان ابن عمر رضي الله عنهما يصلي لكل سبوع ركعتين وقال اسماعيل ابن امية قلت للزهري ان عطاء يقول تجزئه المكتوبة من ركعتي الطواف - 00:24:13
فقال السنة افضل لم يطف النبي صلى الله عليه وسلم سبوعا قط الا صلى ركعتين. ثم ساق باسناده عن سفيان عن عمر ثم ساق باسناده عن سفيان عن عمرو سألناه سألنا ابن عمر رضي الله عنهما يقع الرجل على امرأته في - 00:24:34
العمرة قبل ان يطوف بين الصفا والمروة. قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت سبعا. ثم صلى خلف المقام ركعتين وطاف بين الصفا والمروة وقال لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة. قال قال وسألت جابر بن عبدالله - 00:24:54
رضي الله عنهما فقال لا يقرب امرأته حتى يطوف بين الصفا والمروة باب من لم هذه المسائل مما يتعلق باحكام الطواف ابتدأه بقوله رحمه الله باب طواف النساء مع الرجال - 00:25:14
صلة ما تقدم من المسائل في المقطع الذي قرأناه بدأ اه ابتدأنا بقول باب طواف النساء مع الرجال اي حكم ذلك وما الذي ينبغي ان وآآ ذكر فيه جملة من الاثار آآ عن آآ التابعين وما كان من حال الصحابة رضي الله تعالى عنهم - 00:25:34
القضية مما يحصل بها آآ اه اذى لبعض الناس فيما يتعلق اه طواف النسائي مع الرجال وكيف يمكن ان اه يتحقق الطواف من غير اه اختلاط وهو امر لم يتحقق في زمن النبوة - 00:25:55
حيث ان النساء كن طفن مع الرجال وان كان الواجب على المرأة ان ترزة وان تتوقع المخالطة التي تحصل بها الفتنة بها او لها قال لي عمرو بن علي حدثنا ابو عاصم قال ابن جريج اخبرنا قال اخبرني عطاء وهو - 00:26:19
شيخ مكة عالم المناسك ابن ابي رباح ابن ابي رباح رحمه الله اذ منع ابن هشام وهو والي مكة في ذلك الزمان وهذا في اوائل القرن الهجري الثاني اذ منع ابن هشام في زمن خلافة هشام بن عبدالملك - 00:26:42
اه اذ منع ابن هشام الطواف مع الرجال. منع النساء اذ منع ابن هشام النساء الطواف مع الرجال قال كيف يمنعهن؟ هذا السائل عطاء مستغربا كيف يفعل ذلك؟ وقد طاف نساء النبي مع الرجال - 00:27:03
قلت السائل ابن جريج لعطاء ابعد الحجاب او قبل؟ يعني هذا الذي تذكر من طواف النساء مع الرجال زمن النبي صلى الله عليه وسلم قال اي لعمري لقد ادركته بعد لقد ادركته بعد الحجاب - 00:27:20
ادركته يعني خبرا والا هو ليس من الصحابة انما الادراك هنا ادراك علمي وليس ادراك واقعي. قلت كيف يخالطنا الرجال؟ قال لم يكن يخالطن كانت عائشة رضي الله عنها تطوف حجرة من الرجال يعني ممتنعة متميزة عن الرجال - 00:27:38
لا تخالطهم فقالت امرأة انطلقي نستلمي يا ام المؤمنين اي نستلم الحجر قالت انطلقي عنك اي اذهبي عني وابت يخرجن متنكرات بالليل هذا فيما يتصل بتوقي النساء الرجال بان يتميزن في المكان ان يتجنبن مواضع الزحام ان ياتينا ليلا - 00:27:59
وقد استترنا واحتجبنا. هذا كله بيان ما الذي كان عليه اه حال الصحابيات والتابعيات في مسألة الطواف وكيف يطوفن مع الرجال البعد ما امكن توقي مواطن الازدحام مع الرجال في قول عائشة للتي قالت انطلقي نستلم. الثالث - 00:28:26

يخرجن متنكرات بالليل فيطفن مع الرجال. قال ولكنهن كن اذا دخلن البيت قمنا حتى يدخلن. وهذا في بعض احوال حتى يدخل اه وهذا في بعظ احوال طوافهن انه كان انه يخصص لهن وقت - 00:28:53

يخلى فيه المطاف من الرجال. قال واخرج الرجال يدخلن واخرج الرجال. فهذه كلها صور لطواف الرجال النساء مع الرجال في زمن الصحابة في زمن النبي صلى الله عليه وسلم الصحابة والتابعين. وكنت اتي عائشة انا وعبيد بن عمرو وهي مجاورة في جوف الثبير - 00:29:12

جبل في مكة يطلق على عدة جبال في مكة يطلق على خمسة جبال في مكة هذا الاسم قلت وما حجابها؟ قال هي في قبة تركية لها غشاء وما بيننا وبينها غير غير ذلك ورأيت عليها درعا موردا يعني ثوبا يسترها مورد يعني لونه - 00:29:36

لون الورد هذا ما يتصل بما ذكره المؤلف رحمه الله فيما اه يتعلق بطواف النساء ذكر فيه عن النبي حديث ام حديث ام سلمة حيث اشتكت الى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:29:59

اه في طواف الوداع فقال طوفي من وراء الناس اي خلفهم وانت راكبة فطفت ورسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ يطوف الى جنب البيت وهو يقرأ ايصلي ورسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ يصلي الى جنب البيت وهو يقرأ والطور وكتاب مسطور - 00:30:16

وين وجه الدلالة في هذا انه قال لها طوفي من وراء الناس. لكن هذا لم يكن لكل النساء انما لها لما كانت راكبة تحتاج الى لما كانت مريضة تحتاج الى الركوب لما كانت مريضة تحتاج الى الركوب. والا فانها - 00:30:38

والا فانه لم يأمر غيرها بهذا فدل على ان النساء يطوفن مع الرجال هذا وجه الدلالة في الحديث على بيان حال طواف النساء مع الرجال في زمن النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم. باب الكلام في الطواف وساق في حديث ابن عباس في ان النبي صلى الله - 00:31:01

سلم مرة وهو يطوف بالبيت بانسان ربط يده الى انسان بسير او خيط ليمسك به ولان لا يفلت منه او بشيء غير ذلك فقطعه النبي صلى الله عليه وسلم بيده ثم قال قده بيدك - 00:31:23

خذه بيده اي امسكه بيده لان لا يكون في ذلك اذى له ولان لا يكون فيه ما يوهم الامتهان لان القيد ان يقوده بسير او حبل يشبه الحيوان او الشاهد جواز الكلام اذ ان اذ ان النبي صلى الله عليه وسلم كلم هذا امرا بما امره به من آآ - 00:31:38

آآ من تغيير صفة قيادته لصاحبه وايضا الفعل فان النبي قطع السير وتكلم فدل ذلك على جواز هذا في الطواف ويجوز للطائف ان يتكلم بما شاء من كلام ما لم يكن هجرة فانه يحرم تعظيما للبيت - 00:32:08

وكذلك يجتنب اللغو ولو ولو انه لغى في قوله فان ذلك لا يؤثر على صحة طوافه ولو انه لم يقل شيئا فانه لا يؤثر ذلك على صحة الطواف لان التكبير والذكر سنة واما ما يشتغل به - 00:32:31

طائف في طوافه فيشتغل بالذكر والدعاء هذا محل اتفاق وقال جماعة من العلماء وتلاوة القرآن يشتغل وتلاوة القرآن ويشتغل بتلاوة القرآن وكره ذلك الامام ما لك رحمه الله فقال لا يقرأ القرآن وهو طائف - 00:32:50

فقيل له في ذلك قال محدث يعني ليس عليه عمل من سبق ليس عليه عمل النبي صلى الله عليه وسلم ولا عمل الصحابة - 00:33:13